

# إجابة سؤالات شرح (مقاصد الصوم) للعز بن عبد السلام | الشيخ

## صالح العصيمي

صالح العصيمي

احد عنده سؤال مما سبق ذكره تملي في الاخير نعم ربع ساعة وتستعين الاذان لان الاذان اعلام بانتهاء وقت السحر ودخول فجر الوقت ودخول وقت الفجر الصالح فيكون قبل الاذان - [00:00:00](#)

بربع ساعة او ثلث ساعة لان الاذان علامة على دخول الفجر الذي هو الفجر الصادق يقول هذا السائل مما يندرج في مسائل الصدقة في رمضان. من تصدق قبل رمضان لاجل اعمال الخير في رمضان - [00:00:23](#)

هل يكون هل تكون صدقته واقعة في رمضان؟ ام تكون ام تكون غير واقعة في رمضان كما لو دعي الناس غدا في صلاة الجمعة الى ان يتصدقوا لاجل تفسير الصائم مثلا فهل تكون صدقتهم - [00:00:50](#)

من جملة الصدقة في رمضان ام لا؟ الجواب ان قبض هذه الصدقة واقع قبل رمضان وانفاذها واقع في رمضان فتكون من جملة الصدقة في رمضان بان القابض لها بمنزلة الوكيل. فاذا قبضها - [00:01:10](#)

نوكل بهذه الاعمال الخيرية ولم يوفدها الا في رمضان كانت صدقة في رمضان. واما اذا انفاذها الوكيل قبل دخول فانها لا تكون صدقة في رمضان. فعلم بهذا التفريق بين قبض الصدقة قبل رمضان وانفاذها في رمضان يعني اخراجها - [00:01:30](#)

اذا اخراجها في رمضان فهي صدقة من جملة الصدقات في رمضان. اما اذا قبضها ثم اخراجها قبل رمضان فانها لا تكون من صدقات رمضان السؤال الاخير اولا المراد به في حديث لقيط رضي الله عنه هو المبالغة في الاستنساخ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:50](#)

وبالغ في الاستنساخ الا ان تكون صائما ولما كان اصل الفعل مأجونا به في الشرع دل على انه لا يمكن الزائد عن هذا الاصل محرما في وانما قصارى امره ان يكون مكروها. لان اصل الفعل مأذون به في الشرع. وهو الاستنساخ. فما زاد عن هذا القدر - [00:02:18](#)

به فانه لا يصح القول بانه محرم. لانه لا يمكن ضبطه وتعيينه بقدر وانما يقال فيه انه مكروه لي انزجر العبد عنه ويكف ويكف. وهذا اخر الاسئلة الثلاثة والله اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين. يقول - [00:02:43](#)

وهذا السائل قلت ان الاحاديث التي جاءت في غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. ضعيفة لا تصح. هناك جملة مقدرة من المعنى ضعيفة لا تصح وفي ليلة عرفة يكفر لصائمه سنة قادمة فكيف يجمع بين ذلك - [00:03:03](#)

قد ذكرنا هذا فما الجواب تم احسنت نقول لان الاحاديث التي ورد فيها وما تأخر يلزم منها ان تغفر له ذنبه الذي تاخر كله حتى يموت واما صيام يوم عرفة فانه اجره ان يكفر ذنوب سنة واحدة وفرق بين المسألتين ولا - [00:03:23](#)

التي جاءت فيها هذه الزيادة قد استوعبها ابو الفضل ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة وذهب رحمه الله تعالى الى تحسين جملة منها الا ان نقاد الحديث وحفاظة من الائمة المتقدمين رحمهم الله تعالى - [00:03:53](#)

على اعلان الزيادات التي وردت في الفاظ هذه الاحاديث. وسبق ان عرفت ان المراد بقول النبي صلى الله عليه وسلم غفر له ما تقدم من يعني من الصغائر في قول الجمهور - [00:04:13](#)

هذا سؤال في كسوف الشمس فهو مخالف لشرط الدرس لان شرط الدرس ان تكون الاسئلة متعلقة به حفظا للوقت ومنفعة الاخوة هذا سائل يسأل ونحن نرتب الاسئلة بحسب ورودها مع تألقها بالدرس - [00:04:28](#)

يقول هذا السائل هل القائمون على افطار الصائم؟ يكتب لهم اجر تفتير الصائم نقول تقدم ان الحديث المروي في فضيلة تفتير الصائم وهو ما جاء عن زيد ابن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه - [00:04:46](#)

وسلم قال من فطر صائما كان له مثل اجره انه حديث ضعيف فانه من رواية عطاء بن ابي عن زيد ابن خالد الجهني وعطاء لم يسمع من زيد ابن خالد كما ذكر علي ابن المديني وهذه العلة خفيت على كثيرين - [00:05:07](#)

ممن صححو الحديث وتقدم ان تفتير الصائم يدخل في جملة الصدقة في رمضان وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان فمن الجود والتفضل بالاحسان في رمضان تفتير - [00:05:27](#)

صائمين ومن اعان على الخير فانه شريك في الاجر فان الذي يعتني باقامة هذا الامر في بيوت الله التي يحتاج الناس من حولها الى ذلك. ويتقرب الى الله عز وجل بذلك يرجى له ان يكون شريكا - [00:05:47](#)

من اجل على هذه الطاعة يقول هذا السائل ذكرتم ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يخصص الايام الثلاثة التي كان يصومها من كل شهر وهنا في صيام التطوع صام ايام البيض فكيف يجمع بين السنتين - [00:06:09](#)

نقول ليس في شيء من الاحاديث الثابتة ان النبي صلى الله عليه وسلم صام ايام البيض وانما ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك بقوله. اما فعله صلى الله عليه وسلم فلم يثبت حديث في تعيين - [00:06:34](#)

التي كان يصومها النبي صلى الله عليه وسلم من الشهر. وقد ذكرت فيها عدة احاديث وقد بلغ الاقوال فيها ابو الفرس ابن رجب الى ستة اقوال في لطائف المعارف لا يصح على قول منها دليل. بل الصحيح ما قالت عائشة لم يكن يبالي من اي الشهر - [00:06:51](#)

واما غير النبي صلى الله عليه وسلم فان الاخذ بما ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم من قوله من تفضيل ايام البيض على غيرها اولى اتباعا للسنة القولية. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا في صيام شعبان - [00:07:11](#)

حيث كان يصوم النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله افضل الصيام بعد شهر رمضان صيام الله المحرم يقول هذا السائل وهو السؤال الثالث والآخر ذكرت ان الصحابة كانوا يقضون صيام رمضان - [00:07:31](#)

وتقدم في بعض المجالس التنبيه على انه لا ينبغي ان يخاطب المعلم بمثل هذه الالفاظ. ذكرت وقلت واخبرت بان في ذلك جعله بمنأى عن الطالب. بل ينبغي الا يفصل الطالب بينه وبين معلمه بمثل هذا - [00:07:58](#)

الحدود التي تقع على اللسان. وقد نبه على هذا جماعة منهم الشيخ بكر ابو زيد في كتابه حلية طالب العلم. ان الصحابة كانوا يقضون صيام رمضان في عشر ذي الحجة. فهل معنى ذلك انهم رضي الله عنهم لا يصومون ست ايام ستة ايام من شوال - [00:08:18](#)

ام هل يجوز ان يصوم الانسان تطوعا وعليه قضاء رمضان؟ الجواب اصل القول في مسألة ان للعبد ان يصوم تطوعا وعليه قضاء من رمضان الا التطوع بصيام ست من شوال فان التطوع بصيام ست من شوال مشروط بتكميل صيام رمضان لقوله صلى الله عليه - [00:08:38](#)

من صام رمضان ثم اتبعه ستة من شوال. فمن اراد ان يصوم الستة من شوال فانه يستكمل صيام شهر رمضان. اما ما عاده من قيام التطوع فان العبد له على الصحيح ان يتطوع ولو عليه قضاء من رمضان كأنه يتطوع الانسان بصيام يوم - [00:08:58](#)

عرفة او صيام يوم تاسوعاء وعاشوراء ولو كان عليه قضاء من رمضان. والاحتمال الذي يتطرق من فعل الصحابة لا يلتفت اليه فاننا مأمورون بتتبع الدالة الواضحة الجليلة. اما الصحابة رضي الله عنهم فقد يكونون معذورين في فعلهم - [00:09:18](#)

وثبت هذا الاحتمال مع كون صيام يوم شوال صيام الست من شوال لم تكن من سنن اهل المدينة التي كان فيها اكثر الصحابة ولذلك انكره الامام مالك رحمه الله تعالى ولكن ثبت فيه حديث ابي ايوب الانصاري ومعلوم ان ابا ايوب رضي الله عنه من الصحابة - [00:09:38](#)

الافاقيين يعني الذين خرجوا من المدينة ولذلك حفظت هذه السنة عن غير اهل المدينة وحداق المالكية كالقاضي رياض يحصبي يذهبون الى استحباب صيام هذه الست اتباعا للحديث ومخالفة لما عليه مذهب لما عليه - [00:09:58](#)

مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى وهذا اخر الاسئلة الثلاثة التي اعتدنا طرحها بعد كل جلسة من جلسات هذه الدروس وقبل ان

نختم هذا المجلس انبهه على امور احدها ستكون ان شاء الله تعالى هناك - [00:10:18](#)

يوم غد كلمة في ضمن برنامج المواعظ الحسان بعنوان لقد اظلكم شهر رمضان في هذا المسجد بعد صلاة العشاء. والتنبيه الثاني جرت العادة باننا نجري اختبارا بعد الانتهاء من اقراء كل كتاب. وسيكون اختبار هذا الكتاب ان شاء الله تعالى. في الجمعة المقبلة -

[00:10:40](#)

بلا التي تكون نظيرة لجمعة يوم غد فالجمعة المستقبلية من الاسبوع القادم بعد صلاة العصر يكون ان شاء الله تعالى اختبار هذا الدرس

والتنبيه الثالث هو ان العادة ستجري ان شاء الله تعالى على ان كل - [00:11:05](#)

اختبار ينال الحائز على اعلى درجة فيه جائزة ثم تجمع درجات المشاركين في الاختبار ويكون المجموع النهائي بعد انتهاء اي دروس

كل سنة وقد قدم عدد من الاخوة جزاهم الله خيرا اختبار - [00:11:25](#)

الكتاب السابق وهو شرح ثلاثة الاصول. وكان الاخ الذي حاز اعلى درجة فيه والاخ محمد الحبرجي. فانه حاز تسعا واربعين درجة

بخمسين درجة والجائزة في حق من ينال الدرجة العليا هو ان يختار شراء كتب من - [00:11:46](#)

في مكتبة شاء بمبلغ ثلاث مئة ريال ثم تسدد عنه تسدد عنه مبلغ هذه الكتب. فكيف ما شاء شراه من الكتب من اي مكتبة شاء يشتريه

بهذا المبلغ ثم يسدد هذا المبلغ الى المكتبة - [00:12:06](#)

وهذا اخر ما يتعلق بالتقرير على هذا الكتاب اسأل الله العلي العظيم ان يرزقنا علما نافعا وعملا صالحا وان يعيننا على ايام شهر

رمضان وقيامه وان يجعلنا فيه من المقبولين وان يشملنا برحمته انه ارحم الراحمين والحمد لله رب العالمين - [00:12:25](#)